

6 من 63 | الركن الثالث من أركان الإسلام - الزكاة | مواعظ وكلمات

في الحرم المكي | صالح الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. دروس في المسجد الحرام للشيخ صالح بن

فوزان الفوزان حفظه الله. الدرس السادس. الحمد لله رب العالمين - 00:00:00

صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين سبق الكلام عن الركن الثاني من أركان الإسلام وهو الصلاة والكلام الآن

عن قرينة الصلاة في كتاب الله وهي الزكاة - 00:00:16

الركن الثالث من أركان الإسلام فدائماً إذا ذكرت الصلاة بكتاب الله وفي أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم تذكر معها الزكاة فهي

قرينتها مما يدل على اكديّة الزكاة في الإسلام وقد فرضت الزكاة على المسلمين - 00:00:41

في السنة الثانية من الهجرة وذلك في كثير من الآيات اقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وفي قوله تعالى خذ من أموالهم صدقة تطهرهم

وتزكّيهم بها صل عليهم أن صلاتك سكن لهم. والله سميع عليم - 00:01:18

وقال صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل رضي الله عنه لما بعثه إلى اليمن قال له إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فليكن أول ما

تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله - 00:01:52

وإن محمداً رسول الله فإنهم أطاع أجابوك لذلك فاعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة فإنهم أجابوك لذلك

فاعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم - 00:02:16

وترد على فقرائهم والزكاة فريضة والزكاة قرينة الصلاة فكما أن الصلاة فريضة الزكاة فريضة والزكاة هي ثلاثة أركان الإسلام كما هو

معلوم من جردها جحد وجوبها فإنه يكفر ويرتد عن دين الإسلام - 00:02:43

وأما من أقر بوجوبها ولكنه منعها بخلاً فإنها تؤخذ منه قهراً لأنها حق واجب عليه واجب للفقراء والمساكين معلوم أن الإنسان إذا أبى

أن يدفع الحق الذي عليه فإن ولي الأمر - 00:03:24

يأخذه منه قهراً ويدفعه إلى مستحقه فإن كان هذا الذي منع الزكاة بخلاً أن كان معه قوة وشوكة فإنه يقاتل يقاتل على منع الزكاة ولو

كان يقر بوجوبها بمجرد ما يمتنع من أدائها - 00:03:54

وهو له شوكة وقوة يحتمي بها فإن ولي الأمر يقاتله حتى يدفع الزكاة ولذلك لما امتنع جماعة من العرب عن دفع الزكاة بعد وفاة

رسول الله صلى الله عليه وسلم وظنوا أن الزكاة إنما تدفع للرسول - 00:04:30

ولا تدفع لغيره لما امتنعوا من دفعها قاتلهم خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر الصديق حتى أخضعهم لاداء الزكاة وقال

رضي الله عنه والله لأقاتلن من فرق - 00:05:03

بين الصلاة والزكاة وفي رواية والله لو منعوني عقلاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه. وقال رضي الله

عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:05:29

أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وإن

الزكاة من حقها والادلة على ذلك كثيرة - 00:05:54

يا كدية الزكاة والزكاة في اللغة الطهارة والنماء طهارة المال والنماء لان الزكاة تطهر المال وتطهر النفس من الشح والبخل ولهذا قال تعالى

خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها فالزكاة طهرة - 00:06:18

للمال وطهرة للنفس من الشح والبخل وهي نمت تنمي المال وتسبب البركة فيه اما اذا منعت الزكاة فان هذا سبب لتلف المال ورفع البركة منه ولهذا جاء في الحديث ما منع قوم - 00:06:52

زكاة اموالهم الا منعوا القطر من السماء ولولا البهايم لم يمطروا. وجاء في الاثر ما تلف مال في بر او بحر الا بسبب منع الزكاة خيرا كلها هي ليست نقصا - 00:07:22

كما يظنه البخيل انها تنقص مالا هي لا تنقص المال بل تزيده وتنمي وتسبب نزول البركة فيه المال الذي لا يزكى هذا مال معدوم البركة وهو عرطة للتلف والافات والزوال - 00:07:51

ومانع الزكاة جاء الوعيد في حقه ان كان عنده ذهب او فضة ولا يؤدي زكاتها فانها الذهب او الفضة يمثل له في قبره شجاع اقرع يعني ثعبان والعياذ بالله ثعبان - 00:08:23

ثعبان عظيم فيه سم ويطوقه يطوقه في قبره ويلدغه ويفرغ فيه من سمه حتى يتألم جسمه وهذا كما في قوله جل وعلا ولا يحسبن الذين يبخلون بما اتيهم الله من فضله هو خيرا لهم - 00:08:51

بل هو شر لهم فيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة وقال سبحانه والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم يوم يحمى عليها في نار جهنم - 00:09:17

فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون والكنز هو المال الذي لا تؤدي زكاته. هذا هو الكنز اما الذي تؤدي زكاته فهذا ليس بكنز - 00:09:44

يجمع ماله كله ويجعل صفايح يجمع ماله الذهب والفضة ويجعل صفايح ويحمى عليها في نار جهنم فيكوى بها كما ذكر الله سبحانه وكما بين النبي صلى الله عليه وسلم انه يصفح له صفايح من نار - 00:10:10

يحمى عليها في نار جهنم فيكوى بها جبهته وجنبه وجنوبهم وظهورهم يكوى من جميع الجوانب من امام ومن الجنب ومن الخلف والعياذ بالله ولا هو بساعة ليوم كان مقداره خمسين الف سنة - 00:10:35

يوم كان مقداره خلف خمسين الف سنة وهو يعذب بهذه الصفايح وهذا الكي اما ان كان ماله من الماشية كالابل والبقر والغنم ولا يؤدي زكاتها فانه يبطل لها يوم القيامة - 00:11:05

في قاع قرقر ثم تساق عليه تطأه باظلافها واخفافها وتنثشه بنيايها كلما اتى عليه اخرها رد عليه اولها في يوم كان مقداره خمسين الف سنة فالامر خطير جدا منع الزكاة - 00:11:30

خطير على الانسان من هنا يجب على الانسان ان يحصي امواله وان يزكيها اذا وجبت فيها الزكاة ان يبادر ان يبادر باخراجها ولا يتأخر عن اخراجها الا اذا كان ما عنده شيء في الوقت الحاضر - 00:12:01

فانها تبقى دينا في ذمته لابد ان يؤديها اذا قدر فلا يتماهن الانسان باخراج الزكاة والزكاة مقدرة مقادير بينها النبي صلى الله عليه وسلم بين مقدارها في الذهب والفضة انها ربع العشر - 00:12:26

الذهب والفضة اثنتين ونصف بالمئة ويقوم مقام الذهب والفضة الاوراق النقدية المعمول بها الان هذي تقوم مقام الذهب والفضة ولها حكمها حكم الذهب وحكم الفضة واما يعني الزكاة تجب في اربعة اصناف - 00:12:57

باربعة اصناف من المال صنف الاول الذهب والفضة وهو النقدان او ما يقوم مقام النقدين من الاوراق النقدية الصنف الثاني بهيمة الانعام وهي الابل والبقر والغنم. الصنف الثالث عروض التجارة وهي السلع - 00:13:26

التي تعد للبيع السلع التي تعد للبيع هذه فيها الزكاة اذا بلغت قيمتها النصاب تجب الزكاة في قيمتها وعروض التجارة كما ذكرنا هي السلع التي تعد للبيع كالاراضي والبيوت التي تعد للبيع سيارات - 00:13:59

والاليات وقطع الغيار والاقمشة والاطعمة كل ما يعد للبيع كل ما يعد للبيع فانه تجب فيه الزكاة ويسمى عروض التجارة والنوع الرابع الخارج من الارض الخارج من الارض من الحبوب - 00:14:29

والثمار قال تعالى يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم ومما اخرجنا لكم من الارض قال سبحانه وتعالى وهو الذي انشأ جنات معروشات وغير معروشات والنخلة والزرع مختلفا اكله. والزيتون والرمان متشابها - [00:15:02](#)

وغير متشابهه كلوا من ثمره اذا اثمر واتوا حقه يوم حصاده وحقه يوم الحصاد هو الزكاة هذه الاموال التي تجب فيها الزكاة اربعة اصناف الصنف الاول الذهب والفضة وما يقوم - [00:15:33](#)

قامهما هذي فيها ربع العشر اثنين ونصف بالمئة واما واما المواشي اما المواشي فهذه لها انصبة بينها الرسول صلى الله عليه وسلم بالابل وفي البقر وفي الغنم وهي معروفة في كتب الفقه - [00:16:03](#)

ما يتسع المقام الان لذكرها وعروض التجارة زكاتها مثل زكاة النقدين اذا بلغت قيمتها نصابا فانها تزكى القيمة بان يخرج ربع العشر من قيمتها واما الخارج من الارض الحبوب كالبز والشعير والذرة والدخن - [00:16:29](#)

والثمار كالتمر والزبيب اهذه الثمار الحبوب والثمار ان كانت تسقى بلا مؤونة تسقى من الانهار او من السيول او تشرب بعروقها بدون سقي الانسان ما يخسر عليها شيء انما تسقى من غير مؤونة - [00:16:57](#)

هذه فيها العشر كاملا العشر اما ان كانت تسقى بمؤونة يسقى بمؤونة يعني نفقة ينفق على سقيها اهذه فيها نصف العشر فيها نصف العشر هذه المقادير مقادير سهلة يسيرة الله اعطاك مالا كثيرا - [00:17:26](#)

واوجب عليك شيئا يسيرا يعود عليك بالنفع يعود عليك بالاجر عند الله ويعود على مالك بالبركة والنماء ويعود على نفسك بالكرم والجود والبراءة من الشح والبخل فهذه الزكاة يسيرة اذا قارنتها - [00:17:56](#)

بالمال الذي يعطيك الله عز وجل. اذا قارنتها بما عندك من الاموال تجد انها يسيرة وفيها خير كثير لك ولمالك ولاخوانك المسلمين قال تعالى والذين في اموالهم حق معلوم للسائل - [00:18:26](#)

والمحروم قال سبحانه انما الصدقات عن الزكاة انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم. هذه مصارف الزكاة ثمانية. لا يجوز صرفها - [00:18:50](#)

في غير هذه المصارف الثمانية فالزكاة لا تنفق بالمشاريع كالمساجد والمدارس والطرق ما تنفق في المشاريع الخيرية وانما تنفق على الاصناف التي ذكرها الله في هذه الاية اما المشاريع الخيرية - [00:19:21](#)

فانها ينفق عليها من التبرعات ومن صدقات التطوع اما الزكاة فانها محجوزة لهذه الاصناف الثمانية التي ذكرها الله في هذه الاية الكريمة فيجب على المسلم ان يهتم بالزكاة غاية الاهتمام - [00:19:50](#)

الخارج من الارض تجب فيه الزكاة عنده حصاده كما قال تعالى واتوا حقه يوم حصاده عندما تحصل على الثمرة او على الحبوب يخرج زكاتها اما النقود واما المواشي واما عروض التجارة - [00:20:18](#)

فانه لا تجب فيها الزكاة حتى يحول عليها الحول. من امتلاكك لها قال صلى الله عليه وسلم لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول اثنا عشر شهرا فاذا تم الحول على المال - [00:20:44](#)

الذي عندك وجبت عليك الزكاة ويجب عليك المبادرة باخراجها وتكون طيبة بها نفسك مغتبطا بها لانها نعمة من الله عز وجل ما هي بمغرم ولا خسارة كما يظنه المنافقون ومن الاعراب من يتخذ ما ينفق مغرما - [00:21:08](#)

مغرم يحسبه غرامة وخسارة لا المؤمنون يعتبرونها خيرا وبركة ونماء اما المنافقون فيعتبرونها غرامة يعني خسارة والعياذ بالله والمنافقون لا يخرجونها الا وهم كارهون. لا يأتون الصلاة الا وهم كسالى - [00:21:38](#)

ولا ينفقون الا وهم كارهون اما المؤمن فانه يؤدي الزكاة في وقتها وافية غير منقوصة طيبة بها نفسه محتسبا اجرها عند الله سبحانه وتعالى ويبادر في اخراجها اذا وجبت ويدفعها الى المستحقين - [00:22:04](#)

انما الصدقات للفقراء والمساكين الفقراء جمع فقير وهو من لا يجد شيئا او يجد شيئا يسيرا اما المسكين فانه احسن حالا من الفقير هو من يجد نصف الكفاية او غالب الكفاية فيعطى - [00:22:38](#)

ما يكمل له نفقته هؤلاء هم الفقراء والمساكين هم اول الاصناف اول الاصناف فتدفع لهم ولا يجوز للانسان انه يتساهل ويدفعها لغير

الفقراء ما تجزيه اذا اعطاها لغني ما تجزيه - 00:23:03

ما تجوز الزكاة للغني لا ليس فيها حظ لغني وكذلك لا تعطى الزكاة للقادر على الكسب الذي يقدر على الكسب القوي في جسمه الذي يقدر على الكسب لا تحل له الزكاة - 00:23:29

كما قال صلى الله عليه وسلم لزكاة لا تحل لذي مرة قوي يعني قوي في بدنه وقادر على الاكتساب هذا يكتسب ويأكل من كسبه انما يعطى الزكاة للضعيف الذي لا يستطيع الكسب - 00:23:52

هذا هو الذي يعطى الزكاة علينا ان نتنبه لهذا الامر لان الزكاة ركن من اركان الاسلام اذا لم تؤدها على الوجه المطلوب فانك تركت ركنا من اركان الاسلام تنبه لهذا - 00:24:14

ما هي بالزكاة تبرع منك او اه من منة منك تمن بها ما هي منة الزكاة منة عليك منة عليك من الله وليست منة منك على الناس الله هو الذي من عليك بالمال - 00:24:38

ومن عليك بالزكاة لاجل ان تظهر مالك وتظهر نفسك فهي منة من الله سبحانه وتعالى فلا تمنن بها على الناس يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى كالذي ينفق ما له رياء الناس - 00:25:05

ولا يؤمن بالله واليوم الآخر لا تمن بها على الناس بل اعتبر الفضل لله سبحانه وتعالى وهذا حق للفقير والمحتاج ليس فيه طيب منك هذا حق واجب عليك ليس هو طيب منك او كرم منك - 00:25:29

وانما هو حق واجب عليك للفقراء والمساكين فعلى المسلم ان يهتم بهذا الركن الثالث من اركان الاسلام الذي هو قرين الصلاة في كتاب الله عز وجل وفق الله الجميع لما يحب ويرضى - 00:25:54

وصلى الله وسلم على نبينا محمد على اله واصحابه اجمعين هذا يسأل يقول ما حكم الصلاة خلف من هو معروف بالذهاب الى الاعياد الشركية عند القبور عند المساجد التي فيها قبور - 00:26:20

اذا كان يذهب ويشارك يشارك المشركين وآ يشرك بالله ويدعو الاموات ويستغيث بالاموات هذا مشرك لا تصح صلاته هو لانه مشرك ولا تصح الصلاة خلفه حتى يتوب الى الله عز وجل - 00:26:46

نعم هذا يسأل عن اللي عنده محل للانترنت يتجمع عنده الشباب نقول له يا اخي اتق الله الانترنت هذا اداة فساد اداة شر ومجلبة للشر ولا افسد كثيرا من الشباب - 00:27:12

والشابات بل وكثير من كبار السن افسدهم هذا الانترنت افسدتهم هذه القنوات الفضائية التي تجلب الشر فعليك ان تتقي الله ولا تفتح محلا لهذه الامور اطلبوا الرزق من الوجوه الطيبة - 00:27:39

وجوه الكسب الطيبة التي اباحها الله سبحانه وهي كثيرة ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب نعم الا يسأل عن انسان مبتلى سلس البول مبتلى بسلس البول ينزل منه البول دائما - 00:28:04

ماذا يعمل؟ نقول اذا جاءت الصلاة يستنجي يعني يغسل ذكره ويضع عليه شيء يحفظ تسرب البول يضع عليه حافظ يمنع تسرب البول ويتوضأ ويصلي في الحال صلي في الحال ولو نزل منه بول في الصلاة صلاته صحيحة - 00:28:29

لانه ما يستطيع اكثر من ذلك. قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم. لا يكلف الله نفسا الا وسعها لكن لا يترك الصلاة يقول انا ما استطيع الوضوء توضأ على حسب حالك يا اخي - 00:28:55

اذا بغيت تصلي تستنجي وتحط شيء على الذكر يحفظ البول ثم توطأ ثم تصلي في الحال شيء وانت تصلي ما ما يضر ما يضر الصلاة صحيحة لانك ما تستطيع اكثر من ذلك - 00:29:13

نعم عروض التجارة زكاتها اذا تم الحول على القيمة مهوب على العروض على القيمة التي اشترت بها هذه البضائع اذا تم الحول على رأس مالك اللي شريت به البضائع فانك - 00:29:31

تقوم البضائع تتمنها بل هي تسوى اللي هي تسوى في السوق عند تمام الحول تتمنها تجردها كلها وتتمنها بل هي تسوى تجمل قيمتها وتخرج ربع العشر هذه كيفية اخراج زكاة عروض - 00:29:53

التجارة وحولها حول حول العروض حول رأس المال اللي شريت به نعم يقول هل الافضل ان الزكاة تعطى لشخص واحد او توزع على عدة اشخاص نقول هذا حسب الحاجة اذا كان الشخص محتاج لها كلها - [00:30:13](#)

اعطه اياها اما ان كان انه يحتاج بعضها اعطه ما يحتاج والباقي تعطيه لآخرين نعم هذا يقول هل تعطى الزكاة لكل يقول هل تعطى الزكاة لكل الاصناف الثمانية ام يكتفي بصنف واحد؟ لا يكتفي بصنف واحد - [00:30:39](#)

مهو بلازم انه يعمم كل الاصناف الثمانية صعب عليه هذا نعم الا يقول كنت اطوف بالبيت اليوم وعند نزول المطر لاحظت ان اه فهل الطواف اثناء المطر مستحب وماذا علي لو قطعت الطواف؟ اذا كان المطر يظرك لانه يؤذيك الرطوبة - [00:31:06](#)

تسرب الماء فلا مانع انك تجلس في مكان في مكان لا ينزل عليك مطر فاذا وقف توقف المطر تعود وتكمل الطواف بشرط ان تبقى على طهارتك تبقى طاهرا. اما اذا كان المطر خفيفا - [00:31:37](#)

ولا تتضرر منه فاكمل الطواف ليسأل عما يسمى بالاعجاز العلمي في القرآن. هذا شيء محدث هذا شيء محدث ما كان معروف عند السلف. القرآن معجز بلا شك القرآن معجز من جميع الوجوه بلا شك - [00:31:58](#)

اما اننا نفسر القرآن من عندنا هذا لا يجوز القرآن لا يفسر الا باربع طرق اربع طرق فقط طريقها الاولى تفسير القرآن بالقرآن. القرآن يفسر بعضه بعضا فان لم تجد في القرآن - [00:32:20](#)

تفسيرا ترجع الى سنة الرسول صلى الله عليه وسلم لان سنة الرسول مفسرة للقرآن اذا لم تجد في سنة الرسول ترجع الى قول الصحابة الى تفسير الصحابة رضي الله عنهم - [00:32:43](#)

لانه تلاميذ الرسول صلى الله عليه وسلم. فاذا لم تجد عن الصحابة تأخذ عن التابعين تفسير التابعين تلاميذ الصحابة هذه وجوه التفسير التي يسير عليها السلف ويسير عليها العلماء اما نحذف شي جديد ونفسر القرآن به تخرص - [00:33:01](#)

هذا لا يجوز هذا قول على الله بلا علم فيجب على المسلم ان يتقي الله وان يحترم القرآن ولا يفسره بغير الطرق الشرعية المعروفة التي عليها كتب التفسير المعتمدة نعم - [00:33:26](#)

هذا يقول رجل احرم من ابيار علي لما وصل مكة حل احرامه ثم تروش وتوضأ لا بأس يجوز للمحرم انه يغتسل ويتنظف ويجوز يغير ملابس الاحرام من ملابس اخرى يجوز كل هذا ولا يؤثر على احرامه. نعم - [00:33:44](#)

هذا يقول انه كان في السنوات الماضية يخرج الزكاة الى جدته يظهر لي يقول جدتي الى جدتي نقول ما يجزي هذا الزكاة ما تجوز من الولد لوالده او جده ولا تجوز من الوالد لولده او ولد ولده - [00:34:12](#)

لا تجوز لا للصول ولا للفروع هؤلاء تجب نفقتهم عليك اذا كانوا محتاجين تجب نفقتهم عليك فلا تجعل الزكاة واقية لمالك. يجب عليك تنفق على والدك وجدك اذا كان محتاجا وليس له نفقة - [00:34:35](#)

يجب عليك تنفق على اولادك اذا كانوا محتاجين وليس لهم نفقة تنفق عليهم من مالك ولا تنفق عليهم من الزكاة نعم فعليك ايتها السائل انك تخرج بدل الزكاة التي كنت تعطيتها لجدتك - [00:34:55](#)

فتعطيتها للفقراء والمساكين. نعم ها ما هو بواضح سؤال ما هو وظحوا الكتابة علشان نقراها وكبروا الحروف الا يقول ما حكم ما حكم تنظيف الانف بعد نزول الدم الى البلعوم اثناء الصيام - [00:35:15](#)

اذا نزل دم من الانف الى الحلق اثناء الصيام احسست به فانك تلفظه عليك ان تبادر بلفظه وعدم ابتلاعه واذا ذهب من غير اختيار منك او غير انتباه منك فلا يضر صيامك صحيح ان شاء الله. المهم انك ما تتعمد بلع الدم - [00:35:39](#)

لا تتعمد بلع الدم اذا ذهب الى جوفك من غير تعمد فلا حرج في ذلك. هذا يقول ما حكم شراء السلع المدعومة اي السلع المدعومة من الدولة عن طريق الجمعيات اذا كنت تملك سلع - [00:36:04](#)

سواء اعطيت اياها تبرع لك بها او اعطيتي اياها او ورثتها او اعطاك اياه ولي الامر وحال عليها الحال يزكيها باي طريق اذا ملكتها باي طريق. طريق الشراء طريق الارث - [00:36:24](#)

طريق الهبة ونويتها للبيع اذا نويتها للبيع فانك يزكيها اذا تم عليها الحال نعم الا يسأل عن العمرة بطريقة غير نظامية يعني اذا كان اذا

كان المرور يمنع انك تحرم - 00:36:39

مثل النظام الذي صدر لان من حج فانه لا يسمح له بالحج مرة اخرى الا بعد مدة من اجل تخفيف الزحام على الناس هذا اللي يعرف

انه في الحج اما العمرة ما - 00:37:04

ما حدد لها افواج مثل ما هو في الحج المهم اذا كان الحكومة تمنع الاحرام فلا تحرم يا اخي لا تعرض نفسك لمعصية ولي الامر لا تعرض

نفسك لمعصية ولي الامر مخالفة النظام - 00:37:21

نعم هذا يقول هل في ذهب المرأة اللباس الذي يشتري بغرض اللبس الزينة شوف الحللي ان كان من غير الذهب والفضة هذا ما

فيه زكاة. قولوا واحدا. الحللي اذا كان من غير الذهب والفضة من اللباس او غيره. وهو يلبس - 00:37:41

الا ما فيه زكاة قولوا واحدا ما فيه خلاف اما اذا كان من الذهب والفضة هذا هو محل الخلاف بين العلماء كثير من العلماء يقولون ما في

زكاة لانه ملبوس وليس للتجارة - 00:38:04

والنماء وبعض العلماء يرى ان فيه الزكاة فاذا زكيتة او زكته المرأة احتياطا وخروجا من الخلاف فهو احسن والا الوجوب ما نرى انه

واجب لان كثير من العلماء يرون ان الحللي الذي يلبس يعد للباس ليس فيه زكاة. تخفيف عن المرأة لانه لو دفعت زكاته كل سنة وهي

فقيرة - 00:38:21

منين تدفع الزكاة الدين يسر ولله الحمد ما جعل عليكم في الدين بالحرص الله اباح لها التحلي بالذهب والفضة اباح لها هذا فهذا

يقتضي انها ما تجب فيها الزكاة لانه معد للحاجة والاستعمال - 00:38:50

ولم يعد للنما والكسب نعم اكثر الاسئلة ما هي في موضوع الدرس احنا ما نجواب الا على اسئلة في موضوع الدرس او قريب من

الدرس اما يسأل عن الحزبيات وعن ما قالوا فلان وقالوا هذا ما هو من شغلنا - 00:39:10

حنا ما جينا للامور هذي هل يجوز هل يجوز للمسافر ان يصلي في بيته وهو يسمع النداء لا يا اخي ما يجوز تصلي في بيتك اللي

يسمع النداء وبجنب المسجد يجب عليه يجيب - 00:39:30

يصلي في المسجد مع الجماعة. قال صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له الا من عذر وهذا عام للمسافر وغيره

من سمع النداء قريب من المسجد - 00:39:49

يجب عليه الذهاب والصلاة مع المسلمين. لماذا يصلي في بيته؟ مسافر او غير مسافر نعم هذا يسأل هل تجب الزكاة في قوارب

الصيد في البحر و لا يا اخي الشيء اللي يعد للاستعمال - 00:40:04

اللي يعد للاستعمال مثل السيارات للاجرة او للركوب سيارات للركوب او قوارب للبحر لحمل الاثقال او للصيد اللي ما فيها زكاة هذي

مستعملات هذي مستعملات ما فيها زكاة نعم اللي يعد للاستعمال ما فيه زكاة - 00:40:20

نعم. هذا يسأل عن الاحتلام في اثناء الصيام هذا بغير اختيار الصائم فلا يؤثر على صيامه ما يؤثر صيامه صحيح لكن يجب عليه

الاغتسال عن الجنابة فقط نعم هذا يسأل عن راتبة العشاء - 00:40:41

الراتبة اللي بعد صلاة العشاء هل تصلى جماعة؟ او فرادى؟ هذا سؤال غريب وعجيب. صلاة الراتبة كل واحد يصلي لحاله يصلي لحاله

ما له جماعة ما لها جماعة الراتبة. كل يصلي - 00:41:01

راتبته وحده نعم في العشاء وفي غيره نعم هذا يسأل ما حكم تحلي المرأة بغير الذهب والفضة؟ لا بأس يا اخي يجوز لتحلي بغير

الذهب والفضة كاللباس والاحجار الكريمة وغير ذلك - 00:41:17

مما جرت العادة مما جرت العادة بلبسه. نعم ما حكم شخص لا يستطيع ان يتزوج؟ فهل يصح فهل يصح ان يتزوج من الزكاة نعم اذا

كان الانسان ما يستطيع يتزوج ما عنده كلفة الزواج - 00:41:33

وهو محتاج للزواج ولا عنده مؤونة للزواج فيساعد من الزكاة يساعد من الزكاة ما يتمكن به من الزواج لان هذا مشروع خيري

ومشروع طيب الزواج مأمور به شرعا اذا كان فقيرا يعطى من الزكاة - 00:41:55

لفقره ما هو بعلشان الزواج يعطى لفقره لانه فقير نعم هذا يسأل عن التكاليف تكاليف الزرع تكاليف الزرع مثل البذر مثل حجرة

الحصاد مثل آآ اجرة العمال هذي تخرج من الزرع - 00:42:19

مخرج هذه التكاليف تخرج من الزرع ويزكى الباقي يزكى الباقي بعد التكاليف هذي. نعم. يقول هل تجوز الصلاة خلف رجل يكتب

التمائم والجداول والشعوذة لا ما يجوز اللي عنده شعوذة سحر - 00:42:42

ويكتب العزائم الشركية التي فيها دعاء الشياطين والجن هذا مشرك لا يجوز اما اللي يكتب العزائم من القرآن او من الادعية الواردة

فهذا محل خلاف ولكن يصلى خلفه وكونه يترك - 00:43:03

يترك هذه العزائم وكتابتها ابرا لذمته. لان فيها خلاف بين العلماء حتى ولو كانت من القرآن ولو كانت من الادعية الشرعية كثير من

العلماء لا يجيزون كتابتها وتعليقها على الاشخاص - 00:43:23

تجنب هذا الشي لكن الصلاة خلفه صحيحة ان المسألة خلافية نعم هذا يسأل عن مسألة يعني يقول ان اليوم يوم نزل المطر في ناس

يغتسلون من ماء من ماء الميزاب ميزاب الكعبة - 00:43:41

تبركون به ما هذا ما له اصل يعني ما له دليل ما له دليل ان الماء الكعبة يتبرك به. لكن المطر المطر من حيث حتى لو ما هو من الكعبة

- 00:43:58

المطر كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج في اوله ويترك المطر ينزل على على جسمه عليه الصلاة والسلام ويقول انه ماء مبارك

وانه حديث عهد بربه فلا شك التبرك بالمطر طيب - 00:44:11

ما هو بلازم انه يكون من الكعبة. من السماء نزوله من السماء فيه بركة والنبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل هذا والله تعالى اعلم

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - 00:44:31